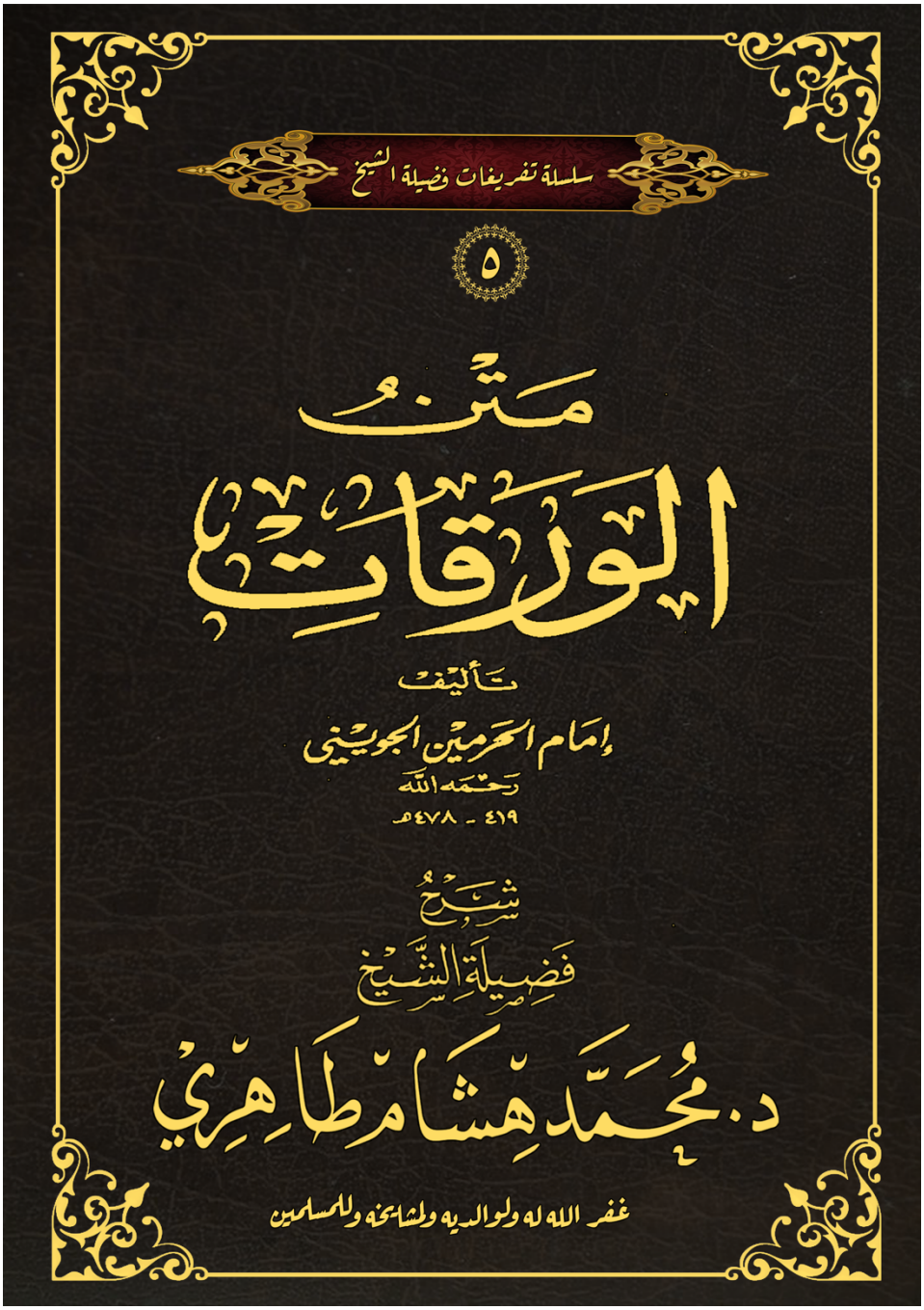
سلسلة تفريغات فضيلة الشيخ
٥
متن
الورقات
تأليف
إمام الحرمين الجويني
رحمه الله
٤١٩ - ٤٧٨هـ
شرح
فضيلة الشيخ
د. محمد هشام طاهري
غفر الله له ولوالديه ولمشايخه وللمسلمين

الحمد لله رب العالمين، وصلَّى الله وسلَّم وبارَكَ وأنعَم على نبيِنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين. وبعد:

فهذا هو المجلس الثاني عشر من مجالس [**الدورة التأصيلية الأولى في دورتها الثانية**]، وهو الخامس في كتاب [**الورقات في أصول الفقه**]، ونحن في يوم السبت التاسع والعشرون من شهر ربيعٍ الثاني عام ١٤٤٠ من هجرة المصطفى ﷺ.

وكنَّا قد وقفنا فيما يتعلَّق بالعام والخاص بعد أن ذَكَرَ والعموم وقفنا على قوله: (**وَالْخَاصُّ يُقَابِلُ الْعَامَّ**)؛ هنا قبل أن نبدأ أُحب أن أُنبه على أمر وهو: أنَّه لا تعارُض بين نصٍّ عام ونصٍّ خاص:

- **فالعام**: يُعمَل بعمومه.
- **والخاص**: يُعمَل بخصوصه.

مثال ذلك: لمَّا يقول الله ﷻ: ﴿وَقُومُواْ لِلَّهِ قَٰنِتِينَ﴾ [سورة البقرة، من الآية:٢٣٨]؛ هذا خطاب عام؛ فيجب على كل مَن هو أهلٌ لهذا الخطاب أن يقوم لله ﷻ في الصلاة، وألَّا يقعُد.

فإذا جاء الدليل الخاص قال: «**فإن لم تستطِعْ فقاعِدًا**»؛ فلا تعارُض بين ﴿وَقُومُواْ لِلَّهِ قَٰنِتِينَ﴾ وبين «**فإن لم تستطِعْ فصَلِّ قاعِدًا**»؛ لأنَّ هذا للخصوص، وذاك للعموم.

فإذا فهِمْنا هذه المسألة يجب علينا أن نُدرك أنَّه ليس هناك تعارُض وبين العام وبين الخاص.

ما هو تعريف التخصيص؟ قال المصنِّف رَحِمَهُ اللَّهُ: (**وَالتَّخْصِيصُ: تَمْيِيزُ بَعْضِ الْجُمْلَةِ، وَهُوَ يَنْقَسِمُ إِلَى مُتَّصِلٍ وَمُنْفَصِلٍ**)؛ تمييز بعض الجُملة أرجَعَ التخصيص إلى النص العام؛ لأنَّه تمييز بعض الجملة بشيءٍ، والمقصود بـ (**الْجُمْلَةِ**) هنا؛ أي: بعض الخصوص.

فأنت تقول -مثلًا-: «قوموا إلى الصلاة إلَّا أن تكونوا عاجزين»؛ فجملة «إلَّا أن تكونوا عاجزِين» راجعة إلى جُملة «قُومُوا».

وتمييز بعض الجملة بالتخصيص؛ هذا تعريف لبعض العلماء، والأحسن منه أن يُقال: التخصيص هو: تمييز بعض المُكلَّفين بأحكامٍ خاصة. أو هو: تقييد العام بوَصْفٍ خاص، يُسمَّى «مُخصِّصًا».

هذا التخصيص الذي ذَكَرَه المصنِّف ينقسم إلى قسمين:

- متَّصِل.
- ومنفصل.

المتَّصِل: ذَكَرَ المصنِّف منه: (**الاسْتِثْنَاءُ، وَالشَّرْطُ، وَالتَقْيِيدُ بِالصِّفَةِ**)؛ فيه خلاف بين العلماء: هل هذا يُسمَّى تخصيصًا أو لا يُسمَّى تخصيصًا؟

يعني مثلًا: لمَّا أنا أقول: (اكتبوا إلَّا زَيدًا)؛ الآن هذا استثناء، تخصيص متَّصِل بالاستثناء.

أو بالشَّرط: أقول: (اكتبوا إن كان معكم قلم)؛ هذا تقييد بالشرط.

تقييد بالصفة: (ليكتُب الدرسَ مَن كان عالِمًا، ليكتُبَ الدرس مَن كان طالبَ عِلْمٍ)؛ فجُملة (مَن كان طالب عِلمٍ) هو وَصْفٌ مُخصِّصٌ لعموم (ليَكتُب الدرس).

إذًا هل هذا يُسمَّى تخصيصًا؟

حتى نفهم السؤال نريد أن نرجع إلى الأول؛ لمَّا يقول الإنسان: (ليكتُب الدرس إلَّا زيدٌ)؛ فبقوله: (ليكتُب الدرس) هل أراد العموم ثم قال: (إلَّا زيدًا) خصَّه؟

أو حينما قال: (ليكتُب الدرس إلَّا زيدٌ) هو كان التخصيص منويًّا؟ فإن كان التخصيص منويًّا فمعنى هذا: أنَّ هذا ليس بتخصيص؛ لأنَّه لم يكُن مُرادًا في أول قوله: (ليكتُب الدرس) بدليل قوله: (إلَّا زيدٌ).

على كل حال... هذا الإشكال هل هذا تخصيص أو ليس تخصيص؟ ليس وراءه كبير فائدة؛ المهم أن تُدرِك أنَّ هذا عند السلف هو «تخصيص» بغض النظر عن المتكلِّمِين، عند السلَّف هذا يُسمَّى «تخصيصًا» بغض النظر عن المتكلِّمِين.

- إذًا الاستثناء: المتَّصِل.

- والتقييد بالشرط: متَّصِل.
- والتقييد بالصفة: متَّصِل.

هذا أيش يُسمَّى؟ يُسمَّى «تخصيصًا» ما عندنا إشكال، نمشي على طريقة السلف.

ثم عرَّفَ الاستثناء قال: (**إِخْرَاجُ مَا لَوْلاهُ لَدَخَلَ فِي الكَلامِ**).

مثال ذلك -لاحظوا الآن-: اكتبوا: «إخراج ما لولاه لدَخَلَ في الكلام مثل: لا إله إلَّا الله» ها! «لا إله» نَفْي ولَّا لا؟ نَفْي.

عام ولَّا خاص؟

طالب: عام.

عام، بدليل أنَّ «لا» الناهية لا تدخُل إلَّا على العموم المُطلَق، «لا إله» نَفْي عام، ثم جاء لتخصيص المُستثناة «إلَّا الله» ها! هذا إخراج ما لولاه لدَخَلَ في الكلام.

١- قال: (**وَإِنَّمَا يَصِحُّ بِشَرْطِ أَنْ يَبْقَى مِنَ الْمُسْتَثْنى مِنْهُ شَيْءٌ**).

هذا ذَكَرَه لأجل كلام الأصوليِّين، وهو: هل يصحُّ أن يكون ما بعد «إلَّا» -انتبه الآن- يكون أكثر ممَّا قبل «إلَّا» أو لا بد أن يكون أقل؟ أو لا بأس أن يكون أكثر أو أقل؟

لمَّا أنا أقول: (اكتبوا الدرس إلَّا عشرة) وأنتم عشرة؛ هل هذا استثناء؟ هذا معنى قول: (**يَصِحُّ بِشَرْطِ أَنْ يَبْقَى مِنَ الْمُسْتَثْنى مِنْهُ شَيْءٌ**)؛ فإذا كنتم أنتم -مثلًا- خمسون، وأنا أقول: (اكتبوا الدرس إلَّا تسعةً وأربعين)؛ صحَّ عند المتكلِّمِين، ليش؟ لأنَّه بَقِيَ واحد. لكن ننتبه لهذه القضية.

واقعيًّا لا نجدُ في نصوص الكتاب والسُّنَّة إلَّا أنَّ ما بعد الاستثناء أقل ممَّا قبل الاستثناء، خلُّوا خيالاتهم ما لنا علاقة فيهم، فهمنا هذه؟ يعني: في الكتاب والسُّنَّة لن نجِدُ استثناءً واقعيًّا إلَّا أنَّ ما بعد «إلَّا» أقل ممَّا قبل «إلَّا»، هذا هو الواقع الذي يشهَد به مَن استقرأ نصوص الكتاب والسُّنَّة.

٢- قال: (**وَمِنْ شَرْطِهِ أَنْ يَكُونَ مُتَّصِلًا بِالْكَلامِ**).

انتبه الآن! لو قال الرجل مثلًا: (لا أحد يكتُب الدرس) ثم تكلَّمَ بكلامٍ آخر، ثم قال بعد أن تكلَّم في موضوعٍ آخر: (إلَّا زيدٌ)؛ هذا الآن استثناء ليس بمتَّصِل، لماذا؟ لأنَّه لم يتَّصِل بالكلام، فمن شرط التخصيص بالاستثناء أن يكون متَّصِلًا بالكلام.

لو قال رجلًا: (بِعْتُ كل ما أملِكُ) ثم خَرَجَ من المجلس، فذهب إليه أبو أحمد خارج المسجد وقال: بارك الله فِيك، البيع في المسجد لا يجوز، ثم كيف تبِيع كل ما تملك؟! الآن السيارة مِلكُك كيف تذهب إلى البيت؟

قال: (إلَّا السيارة)؛ ها! هذا لا يجوز، لماذا؟ لأنَّ الاستثناء غير متَّصِل، واضح هذا ولَّا لا؟

٣- (**وَيَجُوزُ تَقْدِيمُ الْمُسْتَثْنى عَلَى الْمُسْتَثْنى مِنْهُ**).

هذه مسألة ما في أي إشكالية: أنَّ تقديم المُستثنَى يجوز على المستثنَى منه في بعض النصوص، وفي بعض الأوقات؛ لأنَّ المقصود هو الاستثناء، والاستثناء يحصُل سواءً بتقديمه أو بتأخِيره.

لو قال الإنسان: (إلَّا زيدًا لا يكتُب الدرس، وأنتمُ اكتبوا)؛ ما في أي إشكالية أنَّ هذا يجوز (إلَّا زيدًا لا يكتُب الدرس، واكتبوا أنتم)؛ تقدَّم المستثنَى منه، وتأخَّر المستثنَى. (**وَيَجُوزُ تَقْدِيمُ الْمُسْتَثْنى عَلَى الْمُسْتَثْنى مِنْهُ**)؛ فتقدَّم المستثنَى في المثال الذي ذَكَرْناه على المستثنَى منه.

٤- ثم قال: (**وَيَجُوزُ الاسْتِثْنَاءُ مِنَ الجِنْسِ وَمِنْ غَيْرِهِ**).

اكتب هنا -هذه حاشية-: إشارةٌ من المصنِّف إلى نوعَيْ الاستثناء، وهما:

- **الأول**: ما تقدَّم، (وهو الاستثناء المتَّصِل).
- **الثاني**: الاستثناء المُفرَّغ (وهو المنفصل).

إذًا نقول: قوله: (**وَيَجُوزُ الاسْتِثْنَاءُ مِنَ الجِنْسِ وَمِنْ غَيْرِهِ**)؛ إشارة من المصنِّف إلى نوعَيْ الاستثناء، وهما:

- **الأول**: ما تقدَّم، (وهو الاستثناء المتَّصِل).
- **الثاني**: الاستثناء المُفرَّغ (وهو المنفصل).

مثاله: قال المصنِّف: (**وَيَجُوزُ الاسْتِثْنَاءُ مِنَ الجِنْسِ وَمِنْ غَيْرِهِ**)؛ كأن يقول الإنسان: (اكتبوا الدرس إلَّا الحيوان) أي الحيوان لا يكتُب الدرس؛ فهذا استثناء من غير الجنس، هذا جائز.

ونفهم على هذا قوله جل وعلا: ﴿ثُمَّ رَدَدْنَٰهُ أَسْفَلَ سَٰفِلِينَ ۝٥ إِلَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ﴾ [سورة التين، من الآيتين:٥،٦]؛ فهناك من المفسِّرين مَن قال: ﴿إِلَّا﴾ استثناء متَّصِل؛ فيكون ﴿إِلَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ﴾ من المردودِين إلى أسفل السافلِين؛ لكنَّهم مستثنون لأنَّهم من جنسهم.

وهناك قول: أنَّ ﴿إِلَّا﴾ في الآية استثناء منفصل؛ ليسوا من المردودِين أسفل السافلِين، بخلاف ﴿وَٱلْعَصْرِ ۝١ إِنَّ ٱلْإِنسَٰنَ لَفِى خُسْرٍ ۝٢ إِلَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ﴾ [سورة العصر، من الآيات:١-٣]؛ بالاتفاق هنا الاستثناء متَّصِل.

ما الذي يترتَّب على آية التِّين لو قلنا: إنَّه متَّصِل أو منفصِل؟

إذا قلنا متَّصِل معناه: أنَّ ﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ﴾ يردُّوه إلى أسفل السافلين؛ فيكون المعنى: أنَّهم يهرمون كغيرهم؛ لكنَّهم في الآخرة ﴿فَلَهُمْ أَجْرٌ غَيْرُ مَمْنُونٍ﴾ [سورة التين، من الآية:٦].

وإذا قلنا الاستثناء ﴿إِلَّا﴾بمعنى: لكن، أي: استثناء منفصِل: فيكون المعنى ﴿إِلَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ﴾ فهم لا يردُّون أسفل السافلين؛ فيكون المعنى «أسفل السافلين» يعني: النار؛ فالذين آمنوا وعملوا الصالحات لا يردُّون إلى أسفل السافلين وهو النار. شوفتم كيف؟ هذه مسألة مهمة.

٥- ثم قال: (**وَالشَّرْطُ يَجُوزُ أَنْ يَتَقَدَّمَ عَلَى الْمَشْرُوطِ**).

في الاستثناء المتَّصِل، اكتب: مثاله: (مَن قام فَلْيكتُب الدرس)، ومنه قوله تعالى: ﴿مَنْ عَمِلَ صَٰلِحًا فَلِنَفْسِهِۦ﴾ [سورة الجاثية، من الآية:١٥]؛ إذًا صار الشرط مثل الاستثناء، الاستثناء يجوز فيه التقديم على المُستثنَى منه، كذلك الشرط يجوز فيه التقديم على المشروط، صح ولَّا لا؟

(**وَالْمُقَيَّدُ بِالصِّفَةِ يُحملُ عَلَيْهِ الْمُطْلَقُ**)؛ اكتب عليه جنبه هنا: «يُحمَل عليه المُطلَق والعام».

هنا المصنِّف رحمه الله لم يذْكُر المُطلَق والمُقيَّد؛ لكن نكتُبه نحن، نكتُب نقول: «تعريف المُطلَق: ما يُقابل المُقيَّد، وهو من أطلَقَ الشيءَ يُطلِقه فهو مُطلَق (اسم مفعول).

وفي تعريف الأصوليِّين: «المُطلَق: ما يدلُّ على واحدٍ لا بعَيْنِه، وهو عكس المُقيَّد».

طيب.. خلُّونا نسألكم سؤال الحين: لو أنا قلت لكم -ها! انتبه الآن!- لو قلتُ لكم: (كل الناس)؛ كلمة (الناس) لفظ عام ولَّا خاص؟

طالب: عام.

عام، جميل! كلمة (الناس) لفظ عام، لاحظ! لمَّا نقول: كلمة (الناس) لفظ عام؛ هل يصح أن أُطلِق كلمة (الناس) على زيد، وعمرو، وبكر، أي واحد فيهم ولَّا ما يصح؟

يصح، هذا بدليل العموم، صح؟ لكن هل يجوز تخصيصه بواحدٍ منهم؟

كيف يجوز؟!

لا.. لا؛ أنا ما أتكلَّم عن المُطلَق العامل اللي يريد به خصوص أي شيء ثاني؛ نتكلَّم أنَّه أطلَقَ اللفظ العام وأراد به العموم هل يصح؟ ما يصح. إطلاق اللفظ العام مُرادًا به غير العام لا يصح إلَّا بقرينة، خلُّونا من القرينة الآن.

فلمَّا أنا أقول: (كل الناس)؛ لا يصح إطلاق كلمة (الناس) على زيد وعمرو فقط، معناه: كل واحدٍ منهم: زيد، وعمرو، وبكر، وخالد، و... و... إلى آخره.

لكن حينما أنا آتِي وأقول: (أي إنسانٍ قابلته فأكرِمه) لاحظ الآن! (أي إنسان)؛ (أي) من ألفاظ العموم.

و(إنسانٍ) نكرة دلَّ على العموم؛ لكن (قابلته) الآن وَصْف مُقيَّد؛ فصار كلمة (قابلته) مُقيدٌ للفظ العام.

ولذلك يقولون: إنَّ التقييد هو للعام تخصيصٌ، والتقييد للمُطلَق تعيينٌ.

لمَّا قال ﷻ: ﴿وَٱلَّذِينَ يُظَٰهِرُونَ مِن نِّسَآئِهِمْ ثُمَّ يَعُودُونَ لِمَا قَالُواْ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مِّن قَبْلِ أَن يَتَمَآسَّا﴾ [سورة المجادلة، من الآية:٣]؛ ﴿رَقَبَةٍ﴾؛ الآن ﴿رَقَبَةٍ﴾ نكرة، النكرة ليست من ألفاظ العموم، لاسيما وأنَّها جاءت في سياق الإثبات ما جاءَتْ النَّفْي حتى تدُلُّ على العموم.

﴿فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ﴾؛ فلو أنَّك حرَّرتَ أي رقبة صحَّ، لماذا؟ لأنَّها نكرة؛ فلا يُشترط فلان... رقبة فلان... رقبة فلان... لا، أي رقبة.

الآن اللفظ ليس عام لكنَّه مُطلَق، بدليل أنَّه المُراد به واحدٌ لا بعَيْنه.

طيب. والعام؟ ليس المراد منه واحدٌ بعَيْنه؛ بل المراد جميع الأفراد، صح ولَّا لا؟

العام المراد به: جميع الأفراد.

والمُطلَق المراد منه: واحدٌ لكن ليس مُعيَّنًا.

﴿فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ﴾؛ أي رقبة.

وجاء تقييده في آية النساء: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَن يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَـًٔا وَمَن قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَـًٔا فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ﴾ [سورة النساء، من الآية:٩٢]؛ ها! تقييد، ﴿مُّؤْمِنَةٍ﴾ تقييد، ﴿رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ﴾ تقييد.

اكتب هنا: والتقييد قد يكون:

- **بالاستثناء.**
- **أو بالشرط.**
- **أو بالصفة.**
- **أو بأكثر من صفةٍ.**

ها! شلون أكثر من صفة؟ هذه مسألة مهمة ترى!

﴿قَدۡ أَفۡلَحَ ٱلۡمُؤۡمِنُونَ﴾ [سورة المؤمنون، الآية:١]؛ ﴿ٱلۡمُؤۡمِنُونَ﴾ لفظ عام، صح ولَّا لا؟ لاحظوا الآن! أنَّه عندنا ﴿ **الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَاشِعُونَ**﴾ [سورة المؤمنون، الآية:٢]؛ جملة ﴿ **الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَاشِعُونَ**﴾؛ الجملة أيش بالنسبة لـ ﴿ٱلۡمُؤۡمِنُونَ﴾؟ صفة؛ لأنَّ الجُمَل بعد المعارف -ها- صفات.

طيب... إذًا صفة الآن، هذه الصفة الأُولى: خصَّصنا المؤمنون المفلحِين بصفة ﴿ **الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَاشِعُونَ**﴾.

﴿ **وَالَّذِينَ هُمْ** ﴾ [سورة المؤمنون، من الآية:٣]، ﴿ **وَالَّذِينَ**﴾﴿ **وَالَّذِينَ**﴾﴿ **وَالَّذِينَ**﴾؛ إذًا صحَّ تخصيص العام بأكثر من صفة، كذلك يجوز تقييد المُطلَق بأكثر من صفة.

فلو قال قائل: (لأذبحَنَّ نعجةً تقرُّبًا إلى الله ﷻ)؛ مُطلَق ولَّا مُقيَّد؟

مُطلَق، أي نعجة، صح؟

لكن لو قال بعد ذلك: (لأذبحنَّ نعجةً تقرُّبًا إلى الله تعالى كبيرةً، بيضاءَ، ذات شحمٍ)؛ قيَّده بكم صفة الآن؟

إذًا يجوز، ما عندنا أي إشكالية في هذا.

قال: (**وَالْمُقَيَّدُ بِالصِّفَةِ يُحملُ عَلَيْهِ الْمُطْلَقُ**)؛ كما قلنا في العام والخاص: لا تعارُض بينهما؛ هنا نقول: لا تعارُض بين المُطلَق والمُفيَّد؛ فيُحمَل المُطلَق على المُقيَّد.

لكن بشرط مهم جدًّا وهو: أن يكون الحُكم فيهما واحدًا وإن اختلَفَ السبب والمُوجِب.

تحرير الرقبة المؤمنة، لماذا؟ مَن يعرف؟ تحرير الرقبة المؤمنة في كفَّارة الخطأ، لماذا؟

كفَّارة، صح.

طيب... تحرير الظِّهار، لماذا؟ كفَّارة.

تحرير الرقبة في الأيمان، لماذا؟ كفَّارة.

إذًا الحُكم كلُّه كفَّارات، وإن اختلفَتْ الأسباب؛ إذًا لا بد من حَمل المُطلق على المُقيَّد، وهذا قول الجمهور خلافًا للحنفية.

(**كَالرَّقَبَةِ قُيِّدَتْ بِالإِيمَانِ فِي بَعضِ الْمَوَاضِعِ، وَأُطْلِقَتْ فِي بَعْضِ الْمَوَاضِعِ؛ فَيُحْمَلُ الْمُطْلَقُ عَلَى الْمُقَيَّدِ**)؛ لأنَّ الرقبة واحدة، والمقصود: الكفَّارة؛ فيُحمَل المُطلَق على المُقيَّد.

قال: (**وَيَجُوزُ تَخْصِيصُ الْكِتَابِ بِالكَتَابِ، وَتَخْصِيصُ الكِتَابِ بِالسُّنَّةِ**)؛ كون تخصيص الكتاب بالكتاب اكتب: «هذا بالإجماع أنَّ بعض القرآن يُخصِّص بعضه».

مثال ذلك الآن: (**تَخْصِيصُ الْكِتَابِ بِالكَتَابِ**).

يعني، هو لا شك أنَّ هذا تخصيص؛ ﴿إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُۥ مُطْمَئِنٌّۢ بِٱلْإِيمَٰنِ﴾ [سورة النحل، من الآية:١٠٦]؛ هذا تخصيص؛ لكن هذا متَّصِل.

نحن نتكلَّم عن المنفصِل، نريد منفصل، يعني: هذا يكون في موضع وهذا يكون في موضع، هذا المنفصل يحتاج إلى أمثلة، الآن ما يحضُرني!

أيضًا متَّصِل، لأنَّ كلمة ﴿إِلَّا﴾ دلَّ أنَّه متَّصِل. نعم، الآن تذكَّرتُ الآن!

لمَّا تأتي أنت وتقرأ هذه الآية: ﴿قُلْ يَٰعِبَادِيَ ٱلَّذِينَ أَسْرَفُوا۟ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا۟ مِن رَّحْمَةِ ٱللَّهِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يَغْفِرُ ٱلذُّنُوبَ جَمِيعًا ۚ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلْغَفُورُ ٱلرَّحِيمُ﴾ [سورة الزمر، الآية:٥٣]؛ ها! ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَغْفِرُ ٱلذُّنُوبَ جَمِيعًا﴾؛ هذا عام ولَّا خاص؟

طالب: عام.

عام.

طيب... ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغۡفِرُ أَن يُشۡرَكَ بِهِۦ وَيَغۡفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ﴾ [سورة النساء، من الآية:٤٨]؟

إذًا فهمنا أنَّ كلمة ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَغۡفِرُ ٱلذُّنُوبَ جَمِيعًا﴾ مُخصَّصة، لا يغفِر الشِّرْك.

إذًا هنا خُصِّصَ المعنى العام من قوله: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَغۡفِرُ ٱلذُّنُوبَ جَمِيعًا﴾ في آية ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغۡفِرُ أَن يُشۡرَكَ بِهِۦ﴾؛ هذا قول جَمْع من المفسِّرين؛ وإن كان من المفسِّرين مَن يقول: إنَّ قوله: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَغۡفِرُ ٱلذُّنُوبَ جَمِيعًا﴾؛ هذا في الدنيا، هذا أيش؟ في الدنيا.

﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغۡفِرُ أَن يُشۡرَكَ بِهِۦ﴾؛ أي: إذا مات على الشرْك في الآخرة فما في تعارُض بينهما، هذا على عمومه وهذا على عمومه.

(**وَتَخْصِيصُ الكِتَابِ بِالسُّنَّةِ**)؛ هل يجوز أنَّ القرآن يُخصَّص بالسُّنَّة؟

الجواب: نعم، يجوز أن يُخصَّص الكتاب بالسُّنَّة، وهو قول جماهير العلماء؛ خلافًا للشافعي، وشيخ الإسلام ابن تيمية –رحمهم الله -.

قال الله جل وعلا مثال: ﴿وَأُحِلَّ لَكُم مَّا وَرَآءَ ذَٰلِكُمۡ﴾ [سورة النساء، من الآية:٢٤]؛ هذا عام ولَّا خاص؟ ﴿وَأُحِلَّ لَكُم مَّا﴾؛ من ألفاظ أيش؟ العموم ﴿وَأُحِلَّ لَكُم مَّا وَرَآءَ ذَٰلِكُمۡ﴾؛ عام.

طيب. جاء في السُّنَّة: «**نَهَى النبي ﷺ عن الجَمْع بين المرأة وعمَّتها، وبين المرأة وخالتها**»، هذا تخصيص بالسُّنَّة، ولَّا لا؟ لعموم أيش؟ ﴿وَأُحِلَّ لَكُم مَّا وَرَآءَ ذَٰلِكُمْ﴾، هذا مثال واضح وجليّ.

(**وَتَخْصِيصُ السُّنَّةِ بِالكِتَابِ**)؛ هذا صحيح، تخصيص السُّنَّة بالكتاب، يعني: شيء وَرَدَ في السُّنَّة عموم جاء في الكتاب تخصيصها، أن يأتي من كلام النبي ﷺ ما يدلُّ على العموم، ويأتي في القرآن ما يُخصِّص هذا العموم النبوي الوارد عن النبي الكريم ﷺ، هذا أيضًا له أمثلة كثيرة.

(**وَتَخْصِيصُ السُّنَّةِ بالسُّنَّة**)؛ هذا بالإجماع، اكتبوا: «بالإجماع».

إذًا الكتاب بالكتاب: بالإجماع.

والسُّنَّة بالسُّنَّة: بالإجماع.

والكتاب بالسُّنَّة: قول الجمهور.

وتخصيص السُّنَّة بالكتاب: قول الجمهور.

قال: (**وَتَخْصِيصُ النُّطْقِ: بِالْقِيَاسِ**)؛ اكتب: «كلمة (**النُّطْق**)؛ أي: المنطوق».

وهنا أُنبِّه على: أنَّ النص له منطوقٌ وله مفهومٌ، ومن مفهومه مفهوم عِلَّته التي عليها تُقاس المسائل.

ها!

مسألة السُّكْر منصوص عليها؛ لأنَّ النبي ﷺ قال: «**كُلُّ مُسْكِرٍ خمرٍ**»؛ هذه عِلَّة منصوصية.

(**وَتَخْصِيصُ النُّطْقِ**)؛ يعني: المنطوق.

(**بِالْقِيَاسِ**)؛ اكتب: «أي: بالمفهوم».

هنا قال المصنِّف: (**وَنَعْنِي بِالنُّطْقِ: قَوْلَ اللّهِ تَعَالَى وَقَوْلَ الرَّسُولِ ﷺ**)؛ أي: منطوق الكتاب، ومنطوق السُّنَّة.

والمقصود بالقياس: المفهوم من أدلَّة السُّنَّة من العِلل التي تُقاس عليها المسائل.

(**بِالْقِيَاسِ**)؛ اكتب: «بالمفهوم من النصوص أو العِلل المفهومة من النصوص التي يُقاس عليها».

نضرب مثال الآن -فقط مثال واحد-: قال الله ﷻ عن الأَمَة إذا زَنَتْ: ﴿فَعَلَيْهِنَّ نِصْفُ مَا عَلَى ٱلْمُحْصَنَٰتِ مِنَ ٱلْعَذَابِ﴾ [سورة النساء، من الآية:٢٥]؛ هذا منطوق ولَّا لا؟

ما مفهومه؟ لماذا عليها نصف ما على المُحصنات من العذاب؟

طالب: عشان أَمَة.

إذًا هذه هي المفهوم، المفهوم لأنَّها أَمَة؛ لكن في الآية لم تَذْكُر لأنَّها اَمَة؛ وإنَّما قال: ﴿فَعَلَيْهِنَّ نِصْفُ مَا عَلَى ٱلْمُحْصَنَٰتِ مِنَ ٱلْعَذَابِ﴾؛ فكوننا نقول: لأنَّها أَمَة عِلَّةٌ مفهومةٌ عندنا غير منطوقٍ في الكتاب.

طيب.. إذا كانت العِلَّة المفهومة لأنَّها أَمَة؛ معناها: أنَّ العبد يُقاس عليها لأنَّه عبد، ولا فَرْق بين العبد والأَمَة، فلو زنا العبد فلا يُجلَد إلَّا نصف ﴿فَعَلَيْهِنَّ نِصْفُ مَا عَلَى ٱلْمُحْصَنَٰتِ﴾؛ فعليه نصف.... هذا معنى (**وَتَخْصِيصُ النُّطْقِ: بِالْقِيَاسِ**)؛ وهي مسألة اتِّفاقية إذا كانت العِلَّة ظاهرة.

نعم! نبدأ بـ (**المُجْمَل، وَالمُبَيَّن**).

المتن:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله ﷺ.

قال رَحِمَهُ اللَّهُ تعالى: **المُجْمَل، وَالمُبَيَّن:**

وَالمُجْمَلُ: مَا يَفْتَقِرُ إلى الْبَيَانِ.

وَالْبَيَانُ: إخْرَاجُ الشَّيْءِ مِنْ حَيِّزِ الإِشْكَالِ إِلَى حَيِّزِ التَّجَلِّي.

وَالْمُبَيَّنُ هو: النَّصُ.

وَالنَّصُّ: مَا لا يَحْتَمِلُ إلا مَعْنًى وَاحِدًا، وَقِيلَ: مَا تَأْوِيلُهُ تَنْزِيلُهُ، وَهُوَ مُشْتَقٌّ مِنْ مِنَصَّةِ الْعَرُوسِ، وَهُوَ الْكُرْسيّ.

الشرح:

قوله: (**المُجْمَل، وَالمُبَيَّن**)؛ قِسمَان من أقسام ألفاظ القرآن، اكتبوا: «الأصل في القرآن البيان، وأنَّه مُبيَّن بمعنى واضح وجلي».

قال الله ﷻ: ﴿فِي كِتَابٍ مُّبِينٍ﴾ [سورة الأنعام، من الآية:٥٩]، وقال: ﴿تِبْيَانًا لِّكُلِّ شَيْءٍ﴾ [سورة النحل، من الآية:٨٩].

وأمَّا المُجمَل: اسم مفعول من أجمَلَ الشيء إذا أبهَمَهُ.

وهنا تكتُب شيء مهم جدًّا، تقول: «ليس في القرآن والسُّنَّة مُجمَلٌ من جهة الشارع؛ وإنَّما المُجمَلُ فيما ظَهَرَ لنا، وبسبب قِلَّة عِلمنا، وضعف نظرنا»؛ ها أبو أيوب! الأصل: أنَّ القرآن مُبيِّن، فإذا قلنا: «فيه مُجمَل»؛ معناها: أنَّ السبب نحن.

إمَّا أنَّنا صِرنا لا نفهم مفردات اللغة العربية، فنسمع كلمة –ها!– «الغَسَق» لا نفهم معناه؛ صار مُجمَل يحتاج إلى بيان، صح ولَّا لا؟

نسمع كلمة «الصمد» صار مُجمَل، يحتاج إلى بيان، سببه ليس أنَّ الشارع قَصَدَ الإجمال، ليس في نصوص الكتاب والسُّنَّة بالنسبة للشارع مُجمَلٌ؛ إنَّما الإجمال ظهر بالنسبة لأفهُمنا، وبالنسبة لاستخداماتنا، وضَعْف نظرنا. ها؟ بيضاء نقيَّة.

طيب... **ما هو المُجمَل؟**

قال المصنِّف: (**مَا يَفْتَقِرُ إلى الْبَيَانِ**)؛ أو إلى توضيح.

وما هو المُبيَّن؟

المُبيَّن هو: النص الذي يُبيِّن معنَى المُجمَل.

طبعًا المُبيَّن قد يكون متَّصلًا، وقد يكون منفصلًا، حالها حال أيش؟ الخاص مع العام، أو المُقيَّد مع المُطلَق.

نضرب مثال للمُبيَّن المتَّصِل: قال الله ﷻ: ﴿ٱلْقَارِعَةُ ۝١ مَا ٱلْقَارِعَةُ ۝٢ وَمَآ أَدْرَىٰكَ مَا ٱلْقَارِعَةُ﴾ [سورة القارعة، الآيات:١-٣]؛ فالذي لا يتأمَّل ما بعدها سيجِدُ إشكالًا، ما معنى القارعة؟ لا نفهمُها.

فإذا أكمَلَ الآية: ﴿يَوْمَ يَكُونُ ٱلنَّاسُ كَٱلْفَرَاشِ ٱلْمَبْثُوثِ ۝٤ وَتَكُونُ ٱلْجِبَالُ كَٱلْعِهْنِ ٱلْمَنفُوشِ﴾ [سورة يونس، الآيتان:٤،٥]؛ ها! صار مُبيَّنًا معنى القارعة عنده، واضح هذا أنَّ هذا متَّصِل، ما في أي إشكال.

طيب.. منفصل: حينما يقرأ الإنسان هذه الآية في سورة الأعلى: ﴿وَيَتَجَنَّبُهَا ٱلْأَشْقَى ۝١١ ٱلَّذِى يَصْلَى ٱلنَّارَ ٱلْكُبْرَىٰ ۝١٢ ثُمَّ لَا يَمُوتُ فِيهَا وَلَا يَحْيَىٰ ۝١٣ قَدْ أَفْلَحَ مَن تَزَكَّىٰ ۝١٤ وَذَكَرَ ٱسْمَ رَبِّهِۦ فَصَلَّىٰ﴾ [سورة الأعلى، الآيات:١١-١٥]؛ ها! الآن يقع عندنا إجمال، ما المراد بذِكْر اسم الله والصلاة هنا؟ هذا وَقَع عندنا إجمال فيه.

كذلك في قوله في سورة الكوثر: ﴿فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَٱنْحَرْ﴾ [سورة الكوثر، الآية:٢]:

ما هي الصلاة؟ مُجمَلة.

ما هو النَّحْر؟ مُجمَل.

فإذا رجعنا إلى كلام السلف نجِد أنَّ جمهورهم يقولون: «الصلاة المقصود بها في الأعلى صلاة الفِطْر، والصلاة المقصود بها في الكوثر صلاة الأضحَى مع النَّحْر»؛ إذًا هذا مُبيَّن. إذًا المُبيَّن هو النصّ.

هنا نكتب مسألة مهمة: أنَّ مُجملات القرآن لا بد أن تُبيَّن بالقرآن، وبالسُّنَّة، وبفَهْم الصحابة ومَن بعدهم لا بمجرَّد اللغة.

اليوم في موضة لاسيما في مصر من قِبَل بعض العقلانيِّين (المعتزلة الجُدد) الذين يُنكِرون القرآن يُنكِرون السُّنَّة، ويعتمدون في تفسير القرآن على مجرَّد اللغة العربية، وصاروا يُفسِّرون القرآن بالرجوع إلى مجرَّد اللغة العربية؛ فوَقَعوا في طامَّات ما يعلَم بها إلَّا الله ﷻ، حتَّى إنَّ بعضهم يُصرِّح على أنَّ الذَّكَر له مثل الأُنثَى تمامًا، ويُفسِّر الآية: ﴿لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ ٱلْأُنثَيَيْنِ﴾ [سورة النساء، من الآية:١١]؛ يقول: ﴿مِثْلُ﴾ هنا بمعنَى: المِقدار، و ﴿حَظِّ ٱلْأُنثَيَيْنِ﴾؛ يعني: حظ الأنثَى؛ لأنَّ العرب تُطلِق كلمة «الأُنثيَيْن» على الأنثى.

هذا قَطَعَ الآية عمَّا قبلها وعمَّا بعدها، وفَهِمَ الآية بمجرَّد ما وَرَدَ في بعض اللغات وخلاص، هذا موجود ترى ولا يُستَغرب.

ولذلك لا تستغرِب!.. أرسل لي بعض الإخوة مقطع يقول أحدهم: «﴿فَخَانَتَاهُمَا﴾ [سورة التحريم، من الآية:١٠]؛ أي: زَنتا»؛ هكذا يُصرِّح، ليش؟ قال: «لأنَّنا الخيانة عندنا يعني: الزنا».

طيب.. هذا في عُرفك، لو رجعتَ إلى جميع قواميس اللغة العربية قبل مائتين سنة لا يعرفون كلمة الخيانة بمعنى الزنا، لا يوجد قاموس واحد من قواميس العرب تذكُر أنَّ الزنا معناها الخيانة، أو الخيانة معناها الزنا، هذا عُرف اصطلاح

لمَّا حطُّوا في القوانين الوَضْعية الخيانة الزوجية صار بين الناس مُدرَج أنَّ الخيانة معناها الزنا.

هذا ما كان معروف لا في كلام العرب، فضلًا عن كلام الله ورسوله؛ فصاروا الآن يُفسِّرون الكلام العربي الفصيح الذي نَزَلَ به القرآن بعُرفهم في لغاتهم. هذا كلام عجيب جدًّا، غريب جدًّا!

لذلك يجب أن نَحذَر من هذا، نقول: المُبيَّن لا بد أن يكون نصًّا من كتاب الله وسُنَّة رسوله ﷺ، أو فَهْمًا من فَهْم الصحابة والتابعِين.

قال: (**وَالنَّصُّ: مَا لا يَحْتَمِلُ إِلا مَعْنًى وَاحِدًا**)؛ اكتُب هنا: «والأُصوليُّون يُقسِّمون درجات الدِّلالة من النصوص إلى مراتب:

- **الأول**: النصُّ.
- **الثاني**: الظاهر.
- **الثالث**: المؤوَّل.

هذه درجات النصوص. وقد يُقسِّمه بعضهم إلى درجاتٍ:

- **الأول**: المنطوق؛ يساوي النص.
- **الثاني**: المفهوم، وهو وينقسم إلى قسمين:
  - مفهوم الموافقة.
  - مفهوم المُخالفَة.
- **الثالث**: المؤوَّل.

نعم؟

لا، المفهوم أعمُّ من كلمة «العِلَّة»؛ العِلَّة أحدها المفاهيم، قال: (**وَالنَّصُّ: مَا لا يَحْتَمِلُ إِلا مَعْنًى وَاحِدًا، وَقِيلَ: مَا تَأْوِيلُهُ تَنْزِيلُهُ**). (**تَنْزِيلُهُ**)؛ أي بمعنَى: ما نَزَلَ على مراد الشارع.

(**وَهُوَ مُشْتَقٌّ مِنْ مِنَصَّةِ الْعَرُوسِ، وَهُوَ الْكُرْسيّ**)؛ أي: المكان العالي الذي هو حقُّه. نعم!

أحسن الله إليكم.. قال -رَحِمَهُ اللَّهُ تعالى-: **الظَّاهِرُ وَالْمُؤَوَّلُ:**

وَالظَّاهِرُ: مَا احْتَمَلَ أَمْرَيْنِ: أَحَدُهُمَا أَظْهَرُ مِنَ الآخَرِ، وَيُؤَوَّلُ الظَّاهِرُ بِالدَّلِيلِ، وَيُسَمَّى ظَاهِرًا بِالدَّلِيلِ.

الشرح:

ثم ذَكَر الدرجتَيْن من درجات الدِّلالة: (**الظَّاهِرُ وَالْمُؤَوَّلُ**)؛ ما هو الظاهر؟

(**الظَّاهِرُ: مَا احْتَمَلَ أَمْرَيْنِ: أَحَدُهُمَا أَظْهَرُ مِنَ الآخَرِ**)؛ فالأظهَر يُسمَّى «ظاهرًا»، وغير الأظهَر يُسمَّى «مؤوَّلًا» ها!

والظاهر مثاله: قوله جل وعلا: ﴿ **غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ** ﴾ [سورة الفاتحة، من الآية:٧]؛ لاحظ الآن! ﴿ **غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ** ﴾: فالظاهِر أنَّ ﴿ **الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ** ﴾: هم الذين غَضِبَ الله عليهم.

والمؤوَّل بالنص: هم اليهود.

طبعًا التأويل وهو: تَرْك المعنى الظاهر إلى معنًى غير ظاهر لا يجوز إلَّا بالدليل؛ لذلك قال المصنِّف: (**وَيُؤَوَّلُ الظَّاهِرُ بِالدَّلِيلِ**)؛ وهذا الدليل لا بد أن يكون متَّصِلًا أو منفصِلًا، ظاهرًا غير خافٍ، يعني: ما يجوز للإنسان أن يؤوِّل معنى آية بدون دليل.

مثال ذلك: يأتي إنسان ويقول: «﴿وَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ﴾ [سورة البقرة، من الآية:٤٣]؛ أي: اكتموا»؛ بأي دليل قُلْت: ﴿وَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ﴾ يعني: اكتموا؟! لا يوجَد دليل إلَّا التهكُّم؛ فهذا لا يُسمَّى تأويلًا هذا يُسمَّى تحريفًا؛ التأويل لا بد من إظهار الدليل وهو: الرَّبْط بين النصّ وبين مدلوله، ها!

مثلًا: لمَّا جاءنا وقلنا: ﴿ **الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ** ﴾ اليهود، منين جِبنا؟ من النَّص. أين النص؟ قال ﷺ: «**هُم اليهود والنَّصارى**»؛ خلاص! النبي ﷺ رَبَطَ ما بين الحديث وبين الآية فتجلَّى عندنا معنى ﴿ **الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ** ﴾ ومعنى ﴿**الضَّالِّينَ**﴾. نعم!

طبعًا هنا اكتبوا -من باب الفائدة-: «وأكثر القرآن نصوصٌ قَطْعية عند السلف، والظاهر منه القليل، والمؤوَّل منه أقلُّ القليل».

أو اكتبوا: «ونصوص القرآن أكثرها أيش؟ قَطْعية، والظاهر منه قليل، والمؤوَّل الأقل». نعم!

وصلَّى الله وسلَّم وبارَك وأنعَم على نبيِّنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعِين.